

"الدفاع" تطالب تشريعية الشورى بالإبقاء على شرط أداء الخدمة للترشح للبرلمان



12 يناير 2013

أكد اللواء ممدوح شاهين مساعد وزير الدفاع أن الوزارة ترفض شكلاً وموضوعاً السماح لمن تهرب أو تخلف عن التجنيد بالترشح للانتخابات البرلمانية.

وقال خلال عرضه لرؤية وزارة الدفاع بهذا الشأن أمام اجتماع لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بمجلس الشورى اليوم برئاسة محمد طوسون إن تعديل قانون انتخابات البرلمان من أهم المشروعات في الفترة الحالية وقد كانت لنا بعض الملاحظات على مشروع القانون وأرسلناها إلى وزير العدل.

وأضاف أن النقطة المهمة هي "من تخلفوا عن التجنيد بعد أن بلغوا سن الثلاثين وحوكموا"، لافتاً إلى أن وزارة الدفاع ردت على خطاب للحزب الوطني المنحل عام 2010 في نفس الموضوع، وقال "قمنا بالرد عليهم بأن هذا الأمر مرفوض شكلاً وموضوعاً ولم يعمل به وأكدنا أن الدفاع عن الوطن والتجنيد إجباري وأداء الخدمة أو الإعفاء منها شرط أساسي للترشح للبرلمان والمساواة بين من أدى الخدمة ومن لم يؤديها فيه مخالفة؛ وذلك طبقاً لما أقرته المحكمة الدستورية العليا ومحكمة القضاء الإداري.

وأكد أنه لا يجوز لمن تهرب من أداء الخدمة أن يتبوأ هذا المنصب الرفيع، مشيراً إلى أن أداء الخدمة العسكرية أمر يتباهى به المرشحون وتوجد مؤسسات مثل القضاء والخارجية تحظر تعيين أي فرد ممن حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف حتى لو كان رد إليه اعتباره ومن الأولى أن يسرى على مرشحي البرلمان.

وأوضح أن المنهرب يستطيع أن يختفي حتى سن الثلاثين ويسدد الغرامة ولا تقوم الشرطة بالقبض عليه حالاً والعقوبة حبس وغرامة والناس تدفع الغرامة، مشيراً إلى أن عدد هؤلاء يصل إلى نحو 5 آلاف ويجب عليهم أداء الخدمة ثم الترشح.

يرد محمد طوسون رئيس اللجنة قائلاً إن هذه الرؤية ستعرض على الجلسة العامة للمجلس لتتخذ ما تراه بشأنها.

واقترح اللواء ممدوح شاهين مساعد وزير الدفاع حلاً للخروج من أزمة ترشح من اعتقل سياسياً ولم يؤد الخدمة العسكرية بسبب ذلك لعضوية البرلمان وهو أن ينص في قانون الانتخابات البرلمانية الجديدة على استثناء المعتقل من شرط أداء الخدمة العسكرية.

وقال شاهين إن هذا النص سيرجح الجميع وهو أن نقول من ضمن شروط الترشح للانتخابات أن يكون أدى الخدمة العسكرية أو أعفي أو استثنى منها في إشارة للمعتقلين السياسيين.

جاء ذلك ردًا على تساؤل المستشار عمر الشريف مساعد وزير العدل الذي قال إن هناك حالات إعفاء وتأجيل، ولكن هل من المتصور أن يكون هناك تخلف عن أداء الخدمة قسرًا فما هو الحل.

وأضاف شاهين أن التخلف عن أداء الخدمة العسكرية جريمة مخلة بالشرف، والتجنيد إجباري، ويجب أن نفرق بين من تخلف ومن تهرب عن أداء الخدمة ومن أداها.

وأكد أن التخلف جريمة عمدية ومن سن 18 سنة تفرض الخدمة على الشاب ومن سن 19 سنة عليه أن يقدم نفسه لمنطقة التجنيد وحتى 30 سنة يكون تحت إمرة القوات المسلحة، ومن تؤجل له الخدمة ثم تنتهي أسباب التأجيل عليه يقدم نفسه للتجنيد، وهذا يسري على المصريين في الداخل والخارج.

بإشارة إلى أن هناك دولاً تمنع نهائيًا من لم يؤد الخدمة من الترشح للرئاسة والبرلمان.

www.ikhwanonline.com/134790